

هل يجوز أطبخ أضحيتي وأعزم أقاربي عليها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم. احسن الله اليكم سائل يقول اذبح اضحية والدتي في قريتي وكل من حولي عندهم اضحية وليس هم بحاجة للحم. هل يجوز لي ان اطبخها كاملة واجمعهم عليها كغداء او عشاء؟ افيدوني -

[00:00:00](#)

الله خيرا لا بأس بذلك ان شاء الله ولا حرج فان الاضحية اذا ثلثت فكان بعضها هدية وكان بعضها صدقة واكلت انت واهل بيتك بعضها فلا خرج واذا اهديتها كلها او تصدقت بها كلها او طبختها وعزمت عليها اقاربك وجيرانك. واكلمتم منها فلا حرج. ولكن الذي

[00:00:23](#) - ينبغي ان

انبه عليه هنا هو امرين. الامر الاول اذا كان من حولك غير اذا كان من حولك غير محتاجين لمثل هذا اللحم ولا لمثل هذه وانما هي من باب الترف الزائد. فاعلم يا اخي ان هناك كثيرا من من اخوانك المسلمين في اقطار الارض يموتون جوعا ويأكلون الكلاب والحمير من

[00:00:45](#) - شدة

من شدة الجوع وبعضهم يخاصم النمل في حبة الشعير في حبة القمح حتى يأكلها. ويسبق النملة عليها. فهناك اخوان لنا في اقطار الارض يحتاجون الى مثل هذا اللحم. فاذا كان هذا اللحم نهايته ان يجلس عليه هؤلاء المترفون الذين لا يحتاجون اليه. واخرته -

[00:01:05](#)

سيرمي في سلات المهملات والقمامات والزبالات فان هذا امر لا يجوز فانك ما ذبحت عن امك هذه الاضحية الا لترجو الاجر الاجر لها وعظيم الثواب لها من عند الله عز وجل. فكلما كان الذين ياكلون هذه الاضحية اشد حاجة كلما كان اجر هذه الاضحية اعظم. فاذا

[00:01:25](#) - رأيت انما

ان الاضحية في بيتك تكفي فاذبح وذبحت اضحية ثانية عن امك من باب الوصية او غيرها اذهب بها الى او انقلها او الى الى بعض المؤسسات الخيرية التي آآ يعني تعرف فقراء كثر سواء في بلاد - [00:01:45](#)

او خارج البلاد سواء في المملكة او خارج المملكة. فنقل لحوم الاضاحي اذا ذبحت في اوقاتها الى اقطار العالم من الفقراء المعوزين المعدمين من اهل الفقر المدقع لا جرم ان اجرها حينئذ سيكون اعظم اعظم واولى. الامر الثاني عليك ان - [00:02:02](#)

فكر في امر مهم وهو هل من السنة ان يذبح الانسان عن ميتة اضحية استقلالا؟ ام ان هذا لا اصل له من عمل السلف نعم اذا دخل الميت مع الاحياء في اضحيتهم فقلت هذا عني وعن والدي المتوفين فهذا لا حرج فيه. هذا جائز فان الاضحية - [00:02:22](#)

الرجل واهل بيته احياء وامواتا. فيكون الميت في باب الاضحية تبعا للاحياء. واما ذبح الاضحية استقلالا عن الميت من غير وصية. فانا في الحقيقة لا اعرف لها يعني دليلا خاصا. فقد مات احب ازواج النبي صلى الله عليه - [00:02:44](#)

وسلم اليه وهو وهي خديجة رضي الله عنها. ومع ذلك لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه ضحى عنها في حياته مرة واحدة. مع شدة حبه لها وربما كان يذبح الذبيحة ويقول اطعموا صوحبيات خديجة لكنها ليست اضحية. وانما هي من جملة الصدقات العامة.

[00:03:04](#) - ومات كذلك كل ابنائهم

الذكور وجميع بناته الا فاطمة ولم يذبح عن احد منهن اضحية. ومات احب اعمامه اليه حمزة ولم يذبح عن اضحية. ولا يزال الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يموت لهم الحبيب من اب او اخ او قريب. ومع ذلك لم يثبت لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من

[00:03:24](#) - اصحابه

فيما نعلم اه انه ذبح اضحية بل افتى ابن المبارك رحمه الله تعالى في في من ذبح عن الميت اضحية استقلالا بان يتصدق بها كلها.
يعني انه لم يرها لم يرها انها تساق مساق الاضحية. فعليك ان تتأمل ذلك. فالافضل والاولى الا تفرد امك باضحية خاصة ما لم -

00:03:44

توصي هي بذلك. اذا اوصت فلا شأن لك بوصيتها ونفذ وصيتها على حسب ما اوصت به. لكن اذا لم تكن اذا لم تكن اذا لم تكن اوصت
فادخل امك معكم في اضحيتم وتكفي. ولا داعي للاسراف والتبذير والله تعالى اعلى واعلم - 00:04:06